

شرح كتاب قرة العين على ورقات إمام الحرمين -10- البشير

عصام المراكشي

البشير عصام المراكشي

بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمد الله ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا وسبيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:02

واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد فان اصدق الحديث كلام الله تبارك وتعالى وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله - 00:00:27

وكل ضلاله في النار نحن اليوم مع الدرس الاول من هذه السلسلة الاصولية في شرح كتابي قرة العين في شرح ورقات امام الحرمين بالعلامة الحطاب رحمة الله تعالى وفي هذا - 00:00:50

الدرس نشرع بذكر بعض المقدمات التي لا غنى لطالب علم الاصول عن معرفتها افضل ما نجعل افضل ما نرتب به هذه المقدمات ان نذكر المبادئ العشرة التي عليها مدار هذا الفن - 00:01:16

وهذه طريقة بكثير من اهل العلم انهم قبل الشروع في دراسة علم من العلوم يقدمون بذكر بعض المبادئ وهي المبادئ العشرة التي ينبغي معرفتها لكل من يريد تصور الفن قبل الشروع فيه - 00:01:48

وقد جمع هذه المبادئ بعض اهل النظم في قوله ان مبادئ كل فن عشرة الحج والموضوع ثم الثمرة ونسبة وفضله الواضح والاسم الاستمداد حكم الشارع مسائل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاج الشرف - 00:02:15

وايضا نظمها اخر وهو المقهري اضاء الجن بقوله من ران علما فليقدم اولا علما بحده وموضوع تلا وواضح ونسبة ومستمد منه وفضله وحكم يعتمد واسم وما افاد وسائل فتلك عشر لمنا وسائل - 00:02:44

وبعضهم منها على البعض اقتصر ومن يكن يدرى جميعها انتصر نذكر هذه المبادئ العشرة وان شاء الله تعالى اذا انتهينا منها نكون قد عرفنا ما نحتاج الى معرفته بخصوص هذا العلم اي علم اصول الفقه - 00:03:09

يقول ان مبادئ كل فن وكل علم عشرة الحد والحد عبارة منطقية مرادفة للتعریف لكنه اي اقصد المناطق يجعلوني للحد شروطا فيقولون مثلا ان الحد ينبغي ان يكون جاما مانعا وان يكون مطردا اي مطردا منعكسا - 00:03:30

و لابد ان يشتمل على الذاتيات الى غير ذلك من شروط المناطق فالحد هو التعریف كل ما حصل به تعریف المراد هذا تعریف وان لم يرضى عنه المناطق قد يكون لفظيا وقد يكون رسميا - 00:03:59

وقد يكون حدا منطقيا تعریف علم اصول الفقه سیأتينا ان شاء الله تبارك وتعالى داخل المتن لان صاحب الورقات سیذكر تعریف الاصول باعتباره مركبا اظافيا ثم باعتباره عندما على هذا العلم - 00:04:18

فاما نؤجل الكلام على التعریف الى موضع اخر ان شاء الله تبارك وتعالى. نكتفي هنا بان نقول ان اصول الفقه يمكن تعریفها او يمكن تعریف هذا العلم باعتبار كونه - 00:04:43

ا باعتبار كونه علما على هذا العلم بانه دلائل الفقهية الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد سیأتينا شرح هذه العبارة وبيان محترزاتها ثم قال الحد والموضوع ما موضوع علم اصول الفقه - 00:05:03

اختلف الاصوليون في هذه المسألة على قولين مشهورين ذهب الجمهور الى ان موضوع اصول الفقه الادللة الاجمالية اي ادلة الفقه

الاجمالية بمعنى ان الموضوع هو ماذا هو الادلة التي يتوصل بالنظر فيها - 00:05:32

الى الاحكام الشرعية العملية لكن يشترط في هذه الادلة ان تكون اجمالية لا تفصيلية لان الاصولية يبحث في هذه الادلة الاجمالية وفي حجيتها كما ان الفقيه يبحث في الادلة التفصيلية - 00:06:02

فمثلا القرآن هذا دليل كلي اجمالي ثم ما في القرآن من نصوص فيها عوارض لفظية كثيرة من جهة ان بعضه امر وبعضه نهي وان فيه العامة والخاصة والمطلقة والمقيدة الى غير ذلك من العوارض اللفظية في القرآن وكذلك في السنة - 00:06:28

فهذا الدليل الاجمالي الذي هو القرآن دليل شرعى يبحث الاصولى فيه ويبحثوا ويبحثوا في هذه العوارض اللفظية التي لا تفارقها فيبحث مثلا في دالة الامر وهل تفید الوجوب ام لا - 00:07:02

وفي دالة النهي وهل تفید التحرير؟ وهل تفید الفساد وفي العامي وكيف يجمع بينه وبين الخاص وفي المنطق والمفهوم وفي تقديم المنطق على المفهوم وفي حجية المفاهيم اي مفاهيم المخالفة - 00:07:24

وفي مفهوم الموافقة ونحو ذلك من المباحث. فاذا الاصولى يبحث في حجية الدليل الاجمالي ثم يعطي نتيجة بحثه للفقيه اما الفقيه فلا يبحث في الدليل الاجمالي. ليس الدليل الاجمالي موضوعا لفقهه اما هو موضوع لاصول الفقه - 00:07:42

فالفقيه لا يبحث فيه لكنه يستعمله وفرق بين ان تبحث الشيء وان تستعمله فالفقيه يأخذ نتيجة بحث الاصولى. والاصولى مثلا يقول له ان الامر يفيد الوجوب الاصولية وصل الى هذه النتيجة - 00:08:09

بعد بحث ونظر واستدلة هذا دليل اجمالي يأخذ الفقيه و يجعل هذه القاعدة مقدمة كبرى لقياس منطقي يجعل مقدمته الصغرى جزئية داخلة في هذه القاعدة الاجمالية ثم يستخلص النتيجة نوضح هذا المعنى بمثال - 00:08:31

مثلا قلنا ان الاصولية وصل الى ان الامر يفيد الوجوب. هذه قاعدة كلية اجمالية دليل اجمالي يأتي الفقيه فيجعل هذا الدليل الإجمالية كما قلنا مقدمة كبرى. وقبل المقدمة الكبرى يأتي بمقدمة صغرى قلنا ماذا في المقدمة الصغرى - 00:09:02

جزئيا من جزئيات القاعدة. مثلا اقيموا الصلاة امر اليس كذلك؟ اقيموا الصلاة امر هذه جزئية اقيموا الصلاة هذا نص قرآنی فيه امر يجعل هذه الجزئية مقدمة شهرا فيقول اقيموا الصلاة امر - 00:09:29

وكل امر يفيد الوجوب النتيجة الصلاة او اقامة الصلاة واجبة اذا المقدمة الصغرى هي الصلاة مأمور بها في قول الله عز وجل واقيموا الصلاة والمقدمة كما ترى فان هذه المقدمة الصغرى جزئية تفصيلية - 00:09:55

يمكن ان نضع موضعها ما لا يحصى من المسائل الجزئية التفصيلية كالامر بالزكاة او الامر ببر الوالدين او الامر بابي شيء مأمور به في القرآن او في السنة ثم المقدمة الكبرى هي - 00:10:22

الامر يفيد الوجوب او الامر حقيقة في الوجوب هذى قاعدة اصولية. دليل اجمالي لما قلنا اجمالي؟ لانه يمكن تطبيقه على ما لا يحصى من المسائل الفرعية الجزئية النتيجة الصلاة واجبة - 00:10:43

اذا من خلال المثال ومن خلال ما ذكرنا يمكننا ان نفهم معنى قولنا ان موضوع اصول الفقه الادلة الاجمالية الاصولى يبحث بالادلة الاجمالية من حيث هي بقطع النظر عن تطبيقها عن المسائل الفرعية - 00:11:00

هذا هذا من جهة المفهوم اما من جهة ما يسبق عليه الامر لا يكاد يوجد اصولي ليس فقيها او فقيه ليس اصوليا. الغالب الجمع بين وذلك هو يعني لا يعني من الناحية النظرية يمكن ان نتصور اصوليا لا يعرف المسائل الفرعية - 00:11:21

لكن اه هذا شيء نظري والا في التطبيق لا بد ان يكون عنده اطلاع على الفقه. لكن الفقيه لا يمكنه ان يجهل القواعد الاصولية. لاما لانه يحتاج اليها في استنباط كما سيأتي ان شاء الله تعالى. اذا هذا المذهب الاول. المذهب الثاني - 00:11:42

ان موضوع اصول الفقه الادلة والاحكام معا مفهوم وهذا خلاف مذهب الجمهور بمعنى انهم جعلوا الموضوع لهذا الفن ان يبحث ان يبحث عن العوارض الذاتية للأدلة والعارض الذاتية للادلة وذلك من وجهين - 00:12:03

اذا بحثت عن اه اذا بحثت في الادلة فانت تبحث عن عوارضها الذاتية من حيث اثباتها للادلة وبالنسبة للادلة تبحث عن عوارضها الذاتية من حيث ثبوتها بذلك الادلة فاذا بعبارة اخرى - 00:12:34

اي قبل هذا الاحكام ماذا نقصد بالاحكام؟ هذا شرحنا في تعريف الفقه. قلنا الاحكام والنسب الاحكام النسب اه النسبة بين شيء واخر اثبات شيء لآخر او نفيه عنه هذه نسبة - [00:13:00](#)

او حكم تحكم على شيء بصفة معينة كأن تقول مثلا الصلاة واجبة هذا حكم شرعي هذا حكم هو حكم لما؟ لأنك اثبتت الوجوب للصلة وهو حكم شرعي. فالاحكام يمكن ان تكون شرعية وغير شرعية. لكن كلامنا هنا عن الاحكام الشرعية - [00:13:16](#) قالوا نبحث عن العوارض الذاتية للادلة من حيث اثباتها للاحكام وعن العوارض الذاتية للاحكام من حيث ثبوتها بتلك الادلة بتلك الادلة مفهوم يتبيّن على كل حال ان الخلاف هنا لفظي وليس خلافاً معنوياً حقيقياً - [00:13:35](#)

لا شك ان الاصولية يهتم بالاحكام ولكن الشأن في هل الاحكام من صميم عمل الاصولي؟ ام انها ام انه انما يهتم بها لأنها تأتي بالتبع تابعة للادلة لأن الاحكام هي - [00:14:04](#)

ثمرة هذه الادلة هي موضوع عمله ولكن هذه الادلة يعني ما فائدة كلامه عنها وبحثه فيها؟ الفائدة انما هي ايصالها للاحكام الشرعية فلا شك انه من جهة ان هذه الاحكام ثمرة - [00:14:33](#)

ناتجة عن تلك الادلة فإنه حين يبحث في الأدلة باللزم بطرق اللزوم يبحث في الاحكام ايضاً. ولكن مع ذلك نقول لعل مذهب الجمهور اوّل وهو ان مبحث الاصولي في الادلة نفسها - [00:14:57](#)

والاحكام انما هي تابعة آلا مبحوث عنها بالاصالة. مبحوث فيها من جهة التبعي لا من جهة الاصالة الحد والموضوع ثم الثمرة جيد. ما ثمرة علم اصول الفقه ما الفائدة المرجوة - [00:15:18](#)

من دراسة علم اصول الفقه هذا شيء لا سبيل الى احصائه ل الكبير اهميته ف اصول الفقه علم من العلوم الاصلية التي لا غنى لطالب العلم عنها في فهم الكتاب والسنة واستنباط الاحكام الشرعية منها - [00:15:43](#)

من فوائد علم اصول الفقه ان هذا العلم يؤسس ملكرة تجعل صاحبها قادراً على استنباط الاحكام من ادلتها كل من تصدى لعملية الاجتهاد والاستنباط يحتاج الى هذا العلم. فان كان مقصراً في هذا العلم فان ذلك يظهر في - [00:16:12](#)

في استنباطاته. ولذلك نحن نرى اليوم كثيراً من الناس يتضيّبون لعلم الفقه والاجتهاد والفتوى دون تمكن من علم اصول الفقه بل يعني غالباً امرهم ان يكون في مستوى الورقات تقريراً في اصول الحقوق ومع ذلك تصدى للاجتهاد - [00:16:47](#)

فالنتيجة الاف او مئات من الفتاوى الشاذة ومن الاقوال المخالفة للحق والموغلة في الباطن والعياذ بالله تعالى والادهى من هذا ان صاحبها يحسب انه يحسن صنعاً لما؟ لانه اصلاً لا يعلم انه مخالف للحق - [00:17:11](#)

لان الالله عنده منكسرة ليس عنده الالله التي يستخرج بها الجوادر المكتونة في كتاب الله عز وجل وفي سنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم. هذه الالله منكسرة. ولذلك يخرج - [00:17:37](#)

ما اتفقاً كيف ما اتفق جيد وايضاً هذا العلم كما قلنا ليس مجموعة من القواعد الجافة فقط وانما هو ملكرة ملكرة معناها الهيئة الراسخة في النفس فكثرة ممارسة كتب الاصوليين - [00:17:53](#)

تكون في النفس ملكرة يقتدر بها صاحبها على استنباط الاحكام الشرعية من مظانها وايضاً حتى من لم يتصدى للاجتهاد من كان مقلداً لامامه فانه اذا كان متمنكاً من هذا العلم - [00:18:21](#)

يكون على بيته من ادلة امامه حين يقول امامه الحكم كذا والدليل كذا اذا لم يكن عارفاً بعلم اصول الفقه لا يعرف هل هذا الدليل صحيح او خطأ هل هذا الدليل - [00:18:44](#)

يعني حق مطلق او غيره او منه ولا يستطيع ان ينتقل في مسألة او في جزئية معينة من مذهب امامه الى مذهب غيره من الانتماء لوضوح دليل المخالف. لا يستطيع ذلك - [00:19:05](#)

لان الاحكام عنده هي ما يقوله امامه وكلها حق عنده وليس عنده قدرة على التمييز بين الادلة والمفاضلة بينها خاصة اذا جعلنا بين مرتبة مقلد ومرتبة المجتهد مرتبة المتبوع وهو الذي - [00:19:28](#)

يعرف يأخذ كلام امامه بدلاتها هذا يستطيع ان يميّز بين الادلة. وكيف له ان يميّز بينها لا يكون ذلك الا بعلم اصول الفقه ويستطيع

يستطيع ان يصل الى درجة التخرج مثلا تخرجي اه الفروع على اصولها ويستطيع ايضا ان ينظر في الحوادث الجديدة وفي النوازل العصرية لیحاول ایجاد حکم لها. کیف السبیل الى ذلك؟ باصول الفقه دون غیره - 00:20:09

وايضا علم اصول الفقه فيه فوائد لغوية لأن هذا العلم مرتب باللغة ارتباطا وثيقا وقد نص بعض الاصوليين تستبکي في المنهاج في شرح المنهاج نص على نص بعض الاصوليين على - 00:20:35

ان بعض المباحث اللغوية بحثها الاصوليون بطريقة افضل واكثر دقة من اللغويين انفسهم يعني مثلا حين اقول لك مبحث المنطوق والمفهوم او العام او الخاص او المطلق والمقييد او حتى الحقيقة والمجاز - 00:20:57

هذه مباحث لغوية في الاصل لكن الاصوليون يبحثونها وينفحونها اکثر مما يفعل اللغويون. لما؟ لأن الاصوليين محتاجون لذلك اکثر من حاجة اهل اللغة. ولذلك فالاصول متكاملة مع اللغة وهم معا يجتمعان ویؤسسان فنا واحدا - 00:21:19

هو الفن الذي به يستطيع فهم الكتاب والسنّة وعلم اصول الفقه حين نقول انه ينفع في اه استنباط الاحکام الشرعية هذا يعني لا يقصد به الاحکام الشرعية الفرعية العملية فقط. يعني احكام الفقه - 00:21:45

بل كل فهم لنصوص الوحيدين يعتمد فيه على اصول الفقه. وعلى اللغات بطبيعة الحال يعني مثلا في التفسير كثیر من اه الآيات القرآنية تفهم باللغة وبقواعد الاصول كثیر من الاحادیث يجمع بينها - 00:22:07

وتفهم بقواعد الاصول الى جانب اللغة وهكذا لذلك التفسير وشرح الحديث لا يمكن التصدي له بدون علم باللغة وبدون علم باصول الفقه وايضا اصول الفقه من العلوم التي تظهر عظمة هذه الشريعة - 00:22:31

وصلاحيتها لكل زمان ومكان لأن النصوص كما لا يخفى عليكم منحصرة اما النوازل والاحاديث فغير منحصرة ولا يمكن تنزيل هذه النصوص المحصورة على تلك الحوادث غير المنحصرة الا بطريق الاجتهد الذي اساسه علم اصول الفقه - 00:22:56

عندما تناقضت مثلا غربيا او كافرا غير مقرب بصلاحية الشريعة الاسلامية لكل زمان ومكان ان من اعظم ما تستدل به على رد قوله وابطاله وجود هذا العلم العظيم الذي هو علم اصول الفقه - 00:23:25

خاصة في القواعد الاستدلالية العامة كقواعد المصالح والمقاصد الشرعية وحفظ الكليات يعني وسد ظرائعي والاستحسان ونحو ذلك من الاصول المختلفة فيها الكبيرة. التي تجعل للفقه الاسلامي مرونة وصلاحية لي - 00:23:50

العمل به في كل وقت وفي كل حين مفهوم؟ فإذا علم اصول الفقه علم عظيم الشأن جدا وكثیر من الناس مفرطون فيه يعني في الحقيقة آآ ولكن هذه فرصة لنا - 00:24:19

لنستدرك ما فات ولندرس هذا العلم من مبادئه الى ما شاء الله عز وجل ان ندرس فيه لأن هذا العلم لا يكتفى فيه بمتن صغير كمثل الورقات يعني هذا من الابتشار والاختزال الذي وقع فيه كثیر من المتصدرين للعلم في هذا الزمان - 00:24:37

اه الاجرمية في النحو والورقات في الاصول ثم يعني جمع الفتاوی وكتب الفقه والقراءة فيها على غير هدى ثم كثیر من الاحادیث مع حفظها وحفظ من صحة الاحادیث ومن ضعفها دون فهم فيها ثم يتصدى للفتوی. لا هذا خطأ شنيع - 00:25:00

لابد من للمجتهد الذي يريد ان يتصدى للفتوی ان يحصل طرفا صالحا في علم اصول الفقه وفي علوم العربية كلها. ثم ينطلق الى كتاب الله عز وجل والى احادیث رسوله - 00:25:23

النبي صلی الله علیه وسلم في حفظ منها ما شاء الله ان يحفظه ويطبق على هذه النصوص ما قرأه في علوم العربية وعلم الاصول ليستبّن بعد ذلك الاحکام الفقهية هي بعيدا عن الشذوذ وبعيدا عن الفتاوی اه المبطلة - 00:25:38

قال الحد والموضع ثم الثمرة ونسبة وفضله هو الواضع ونسبة اه نسبة هذا العلم الى غيره من العلوم له ارتباط بعلوم كثيرة فهو يمد الفقه ب اه ما يحتاج اليه الفقيه - 00:26:00

فالاصول كالاساس الذي يبني عليه الفقه والفقیه يمتح من معین الاصول ما يستعمله في فقهه هذه نسبته للفقه هو كالاساس بالنسبة للفقه لكن هو كالفرع بالنسبة لعلوم اخرى فانه كما سیأتينا في مبحث الاستمداد - 00:26:25

يأخذ اغلب مباحثه من العربية ولها ارتباط بعلم القرآن وبعلم السنة من جهة ان كثيرا من مباحثه مستمدة من الكتاب ومن السنة وايضا لها ارتباط بي علمي مصطلح الحديث ما يسمى بعلم مصطلح الحديث - 00:26:51

وهنا مبحث خاص في الاصول آا يتوافق فيها مع علم المصطلح المباحث المرسلين والانقطاع والاسناد ونحو ذلك وايضا له ارتباط بعلم المنطق. وقد ادخل فيه اه الكثير من العلماء مباحث منطقية كثيرة - 00:27:21

وله ارتباط بعلم العقائد من وجوه متعددة كما سيأتي ان شاء الله تعالى وله ارتباط بالقواعد الفقهية لان اصول الفقه ينتج القواعد الاصولية وبين القواعد الاصولية والقواعد الفقهية ارتباط وثيق - 00:27:47

من جهة ان يعني اذا اردنا الاختصار نقول ان القواعد الاصولية هي التي تؤسس الفقه يعني الفروع الفقهية وهذه الفروع الفقهية بعد تجميعها تؤسس القواعد الفقهية فالقواعد الفقهية كقولنا مثلا - 00:28:10

العادة محكمة او المشقة تجلب التيسير هذه قاعدة يتفرع عنها ضوابط فقهية كثيرة. من اين اتيانا بها؟ اتيانا بها من تجميع واستقراء الفروع الفقهية وهذه الفروع الفقهية من اين اتيانا بها؟ من تطبيق القواعد الاصولية - 00:28:31

اذا هذى معناه نسبة اي نسبة هذا العلم الى العلوم الاخرى ثم قال وفضله فضله هذا واضح حين ذكرنا فوائد علم الاصول وثمرته من هنا يعلم فضله فضله عظيم جدا - 00:28:51

كما لا يخفى لكن بعض الطلبة يقتصر في هذا العلم لاسباب من بين هذه الاسباب انهم يقولون ان هذا العلم فيه مباحث كلامية مذمومة كثيرة يعني اخترط كلام الاصوليين بيدع الطوائف العقدية الضالة - 00:29:12

لأنه فعلا اكثرا المؤلفين في هذا العلم اه هم من المبتدعة والمتكلمين والجواب عن هذا انتا لا نسلم اولا بان اكثراهم مبتدعة لكن في المتأخرین من الاصوليين هذا صحيح غالبا المتأخرین من الاصوليين وحتى من اهل العلوم الاخرى فعلا مبتدعة - 00:29:38

وعلى فرض تسلينا بذلك فلا يمنعنا ذلك من الاستفادة من هذا العلم فاننا نأخذ الصواب ونترك الباطل نأخذ الصافي ونترك المكدر ومن العيب ان يصل بنا الجبن الفكري الى ان نترك علما اسسه السلف الصالح - 00:30:03

لا لشيء الا ان المؤلفين فيه من المتأخرین خلطوا بدعهم. هذا عيب لاننا عندنا من الشجاعة الفكرية ومن وسائل العلم ما نميز به الصواب من الخطأ وايضا كثير من الطلبة يتركونه لجفافه - 00:30:31

وهذا صحيح على اعتبار ان هذا العلم ليس علما يعني اه لا تظهر ثمرته مباشرة لا تظهر ثمرته الا عند تطبيقه في العلوم الاخرى كالفقه وغيره هذا صحيح فيه جفاف فيه قواعد - 00:31:01

جفاف هذا صحيح لكن من مارسه ممارسة طويلة فانه يطلع منه على امور حسنة لذىذة فيها متعة وفيها فائدة لا استطيع الا ان اقول عليكم بالتجربة والا ما يمكن ان اقنع احدا بان هذا العلم لذىذ ومحظى هكذا - 00:31:19

دون ان يجرب على الطالب ان يجرب ويختبر غمار هذا الفن ويصبر منه على مبادئه الجفاف الى ان يصل الى مباحثه الممتعة اللذة فضله الواضح. اما واضح هذا الفن فحكي الاجماع - 00:31:50

على انه الامام الشافعی رحمة الله تبارك وتعالى و ذلك في كتابه العجيب الذي اسمه الرسالة وقبل زمان الشافعی كان الصحابة رضوان الله عليهم يستعملون القواعد الاصولية لكن دون ان تكون مدونة - 00:32:15

فعندتهم القرآن وعندتهم السنة ولما كانوا عربا اقحاحا كانوا يستبطون مباشرة منها وعندتهم ايضا معرفة الناسخ والمنسوخ وعندتهم معرفة الاشباه والنظائر كما في رسالة عمر رضي الله عنه في القضاء المشهورة التي علق عليها ابن القيم في اعلام الموقعين - 00:32:45

وعندتهم القياس ومعرفة العلل وعندتهم مراعاة المصالح كما في فتاوى عمر رضي الله عنه المشهورة ومراعاة المقاصد الشرعية ونحو ذلك. فهذا كان ديدنه وعلى هذا صار التابعون في فتاواهم ثم جاء عصر الائمة المجتهدین فكان لكل امام - 00:33:10

قواعد اعتمد عليها في اجتهاداته وفي اه اصول وفي فتاواه كاعتماد ابی حنيفة مثلا على القياس كثيرا وعلى الاستحسان وكاعتماد مالک على عمل اهل المدينة والمصالح واعتماد الشافعی ايضا على مباحث على الاصول المعروفة بكتاب وسنة واجماع - 00:33:35

وقياس وكلامه رحمة الله عن المرسل الضوابط والقيود التي وضعها للاحتجاج به وهكذا الامام احمد وغيرهم من الائمة المجتهدين لكن الامام الشافعي تميز وتفرد بكونه دون كثيرا من هذه القواعد الاصولية في كتابه العجيب الرسالة الذي انصحكم - 00:34:04 بالنظر فيه اولا بلغته السامية العالية وثانيا بفوائد الاصولية وقد ازدان هذا الكتاب بتعليقات العلامة احمد الشاكر رحمة الله تبارك وتعالى ثم بعد الشافعي الفت مؤلفات كثيرة متتابعة في علم - 00:34:28

أصول الفقه لكن اشتهر في التصنيف في هذا العلم طريقتان الطريقة الاولى تسمى طريقة الحنفية والطريقة الثانية تسمى طريقة الجمهور او طريقة المتكلمين او طريقة الشافعية وحين نقول طريقة الشافعية - 00:34:54 يعني انما سميت بذلك لكثره آآ يعني من الف على هذه الطريقة من من ائمه الشافعية والا المالكية والحنابلة لا يخالفون الشافعية في طريقة التصنيف هذه اه طريقة الحنفية تمتاز - 00:35:17

بانها تقرر القواعد الاصولية انطلاقا من الفروع. يعني بعكس طريقة الجمهور فتصنف طريقة الحنفية وتسمى ايضا طريقة الفقهاء لانها اقرب الى مراعاة الفقه بخلاف الجمهور كما ذكرنا يضعون القاعدة الاصولية بقطع النظر عن فروعها الفقهية. اما عفوا الفقهاء او الحنفية - 00:35:38

آآ يأخذون هذه القواعد بعد النظر في الفروع ولعل السبب في ذلك ان الحنفية تتأخر شيئا ما في تدوين اه يعني الاصول على مذهبهم فلما جاءوا وجدوا اه اقوال امامهم او اقوال ائمته - 00:36:10

في الفقه كثيرة فحاولوا ان يتبعوا هذه الاقوال وهذه الفتاوی ويخرج قواعد اصوليته موافقة لهذه الفروع هذا اهم آآ خلاف بين طريقة الحنفية وطريقة الجمهور. والفت كتب كثيرة على طريقة الحنفية - 00:36:35

جاء كتابي اه الكرخي رسالتي في الاصول لابي الحسن الكرخي وفي كتاب الفصول في الاصول لابي بكر جصاص وكاصول البلدوی والشريقي وغيرها من الكتب اي كثيرة جدا ثم طريقة الجمهور هذه بعكس طريقة - 00:37:00

الحنفية فيها تقرير القواعد انطلاقا من مبادئ الكتابة ومن مبادئ السنة ومن المبادئ المنطقية العقلية وايضا تميل هذه الطريقة كثيرا الى جانب الاستدلال العقلي والمنطقي وطرق الجدل ونحو ذلك. ولذلك تسمى ايضا طريقة المتكلمين - 00:37:23

مفهوم؟ وهي طريقة اذا كما ذكرت آآ بعيدة بعض الشيء او منقطعة عن الفروع الفقهية ولذلك ليست طريقة الفقهاء انما هي طريقة المتكلمين. الكتب المؤلفة في هذا كثيرة جدا من اظهرها ومن اشهرها - 00:37:51

كتاب اه مثلا اه البرهان بالمعالى الجويني وكتاب المستشفى والمنخول للغزالى وكتاب آآ ابى الحسين البصري وكتاب اه يعني المحصول للرازى وقبل ذلك كله الرسالة للامام الشافعی وايضا يعني كتب ومتون كثيرة ككتاب - 00:38:12

اه يعني منهج الوصول للبيضاوى وشروحه كثيرة ويعني كتب اخرى كثيرة على كل حال وايضا المالكية عندهم مثلا كتاب ميم حاجب منتهى السول والامل في علمي الاصول والجدل لابن الحاجب - 00:38:50

وكتاب احكام الفصول لابي الوليد الباقي والاشارة له وآآ يعني اشياء كثيرة مثلا كتاب آآ يعني كتاب ابن رشد المقدمات يعني كتاب ابن رشد في الاصول وشرح البرهان للمازري والحنابلة ايضا عندهم آآ كتب - 00:39:10

يعني كتاب روضة الناظر لابن قدامة وشرح الكوكب المنير وغيرها من اه اه الكتب. فهذه الكتب كثيرة جدا في على طريقة المتكلمين وايضا هنالك كتب المعتزلة ككتاب يعني ذكرنا كتاب ابى الحسين البصري وذكرنا ايضا ونذكر ايضا كتاب القاضي عبد الجبار جيد ثم هنالك طريقة جمعت بين - 00:39:35

الطريقتين كتاب جمع الجواجم نتاج الدين السبكي وكتب اخرى كثيرة اذا هذه الكتب المؤلفة على طريقة الحنفية وعلى طريقة الجمهور زيد الى جانب هذه الكتب الكثيرة هنالك اناس حاولوا ان يجدوا - 00:40:04

في علم اصول الفقه نذكر من هؤلاء الامام الشاطبى رحمة الله تعالى حين الف اه كتابه العجائب المسمى اه المواقفات فهذا كتاب عجيب جدا وفيه هو كتاب الاصولى لكن فيه ترکيز على جانب المقاصد الشرعية. نعم - 00:40:32

بعد هذا قال ونسبة وفضله الواضع والاسم باستمداد حكم الشرعي. الاسم اسمه اصول الفقه وقد يسمى ايضا الاصول ولكن اذا قيل

الاصول قد ينصرف الذهن الى اصول الدين لان الاصول نوعان اصول الدين واصول الفقه. فلذلك الاولى استعمال اصول الفقه

00:40:59

اما الاستمداد فاستمداد هذا العلم كما ذكرنا من امور يستمد من اللغة العربية ومن الكتاب والسنّة ومن القواعد العقلية المتنطقية وبعضهم يقول من علم الكلام ومن علم العقائد هذه آآ المنابع الثلاثة - 00:41:27

التي يستمد منها علم اصول الفقه واما حكم الشارع فهذا يختلف باختلاف المعنى بذلك فاما على جهة العموم فنحن نقول انه فرض كفاية فرض كفاية على جميع المسلمين بحيث اذا قام به بعضهم - 00:41:54

سقطت المؤاخذة عن الباقيين لكن من تصدى للاجتهاد من تصدى منهم للاجتهاد فانه يكون هذا العلم في حقه فرض عين. لانه يستحيل ان يقوم بالاجتهاد من لا يضبط هذا العلم - 00:42:22

ولذلك نقول هو فرض كفاية ولكنه يتعمّن في حق من تصدى للاجتهاد او الفتوى بعد هذا نقول مسائل اي الاصل مسائل لكن صرفها لاجل الوجه مسائل هذا العلم تدور اولا - 00:42:46

على مقدمات اجمالية يتطرق فيها الى تعريف العلم وتعريف الحكم الشرعي واقسام الحكم يعني ذكر الاحكام التكليفية والوضعية ونحو ذلك هذه المقدمات الاجمالية ثم مقدمات متعلقة بمباحث الاقوال من منطق ومفهوم وعام وخاص ومطلق ومقيد - 00:43:10 حقيقة ومجاز ونحو ذلك ثم تذكر الادلّة الاجمالية التي هي الكتاب والسنّة والاجماع والقياس ثم الادلّة المختلفة فيها من استحسان وسد الذرائع وعمل اهل المدينة وقول الصحابي والعرف ونحو ذلك والمصلحة ونحو ذلك - 00:43:37

ثم بعد ذلك يذكر التعارض والترجيح يعني طريقة الجمع بين الادلّة المتعارضة او الترجح فيما بينها. ثم يذكر مبحث الاجتهاد وشروطه وحال المجتهد التقليد ومعناه والفتوى ونحو هذه المباحث. اذا هذه هي مسائل - 00:44:00 هذا العلم نعم اذا قال مسائل والبعض بالبعض اكفي. جيد ومن برى الجميع حاز الشرف. وبهذا تكون قد انتهينا من مبادئ هذا العلم العشر بعد هذا نقول نحن ان شاء الله تبارك وتعالى - 00:44:33

سنحاول في هذه الدروس ان نقرأ وننطلق على كتاب قرة العين في شرح ورقات امام الحرمي للعلامة الحطاب المالكي رحمة الله تبارك وتعالى اه قبل ذلك نقدم بي ترجمة مختصرة - 00:44:55

لصاحب الورقات وللشارح اي العلامة الحطاب فنقول اما صاحب الورقات فهو العلامة اه عبدالملك ابن عبد الله الجويني نسبة الى بلدة اسمها جوين ان الشافعي كنيته ابو المعالي ولقبه امام الحرمي - 00:45:20

ولقبه امام الحرمي اه كان ولقب امام الحرمي لمحاورته لمحاورته في اه يعني لمحاورته بالحرمي لانه عاش مدة من الزمان بالحرمي. وقد ولد سنة اربع مئة وتسعمائة وعشرين سنة 00:45:58

مجمعا على تفرده في العلم وعلى علو كعبه في العلوم الشرعية خاصة منها العلوم العقلية وقد توفي ابوه وعمره نحو عشرين سنة فدرس مكانه واتقن علم اصول الفقه واصول الدين على طريقة الاشعرية - 00:46:24

ولما وقع اضطراب بسبب الفتنة التي وقعت ذهب الى بغداد ثم هنالك في بغداد اشتهر وناظر العلماء ويعني ظهر له صيت بالغ ثم جاور في الحرمي سنوات يدرس وييفتي - 00:46:53

وهكذا يعني مدة طويلة وصنف تصانيف كثيرة متعددة وقرأ عليه جماعة من الائمة والعلماء وقد ذكر كثير من ترجم له انه على قوته في علم الاصول في اصول الفقه وفي فروع المذهب الشافعي - 00:47:19

فانه كان غير متمكن من علم الحديث كما يذكره عنه الذهبي وغيره في ترجمته ويمثل لذلك بذكره حديث معاذ مشهور اه في القياس اجتهدرأيي ولا اال اه فقال عنه بعد ان ذكره هو مدون في الصحاح متفق على صحته مع ان الحديث ضعيف - 00:47:46

واسناده فيه مجحولون كما هو مشهور و في اواخر حياته رحمة الله تعالى رجع الى مذاهب اهل السنّة لكن دون تفصيل وانما على سبيل الاجماع وظهر له خطأ اه ما كان منه - 00:48:12

بي اه من الاقبال على علوم المتكلمين فيقول اه رحمة الله قرأت خمسين الفا في خمسين الفا ثم خلية اهل الاسلام باسلامهم فيها

علومهم الظاهرة وركبت البحر الخضم واغسطس الذي نهى اهل الاسلام عنه - 00:48:36

كل ذلك في طلب الحق و كنت اهرب في سالف الدهر من التقليد والان فقد رجعت الى كلمة الحق عليكم بدين العجائز فان لم يدركني الحق بلطيف بره فاموت على دين العجائز - 00:49:04

ويختتم عاقبة امري عند الرحيل على كلمة الاخلاص لا الله الا الله الى اخر كلامه اه ايضا له كلام اه اخر في في هذه القضية يعني ينكر فيه على اهل الكلام - 00:49:24

فكان يقول يا اصحابنا لا تستغلوا بالكلام فلو عرفت ان الكلام يبلغ يبلغ بي ما بلغ ما اشتغلت به وله مؤلفات كثيرة منها في الفقه الشافعي نهاية المطلب ومنها في اصول الدين الارشاد - 00:49:47

وغيره وكتاب الشامل ايضا وفي اصول الفقه البرهان الذي شرحه الماجري المالكي وكتاب غياث الامم في مسائل الامامة وغير ذلك نعم هذا اه امام الحرميين وله هذه الورقات الصغيرة في - 00:50:08

أصول الفقه جمع فيها ما يحتاج اليه المبتدئ جدا في هذا العلم وهذه الورقات اشتهرت اشتهرها كبيرا جدا اه وعلق عليها كثيرون وشرحها كثيرون لكن من اشهر شروحها شرح اه المحلي الجلاي المحلي - 00:50:33

ولكنه على طريقة المحل كثير اه الاختصار شديد الصعوبة لاجل ذلك وهذا سيدكره الخطاب في بداية شرحه وايضا شرح الخطاب هذا المسمى قرة العين وشرح اخرى كثيرة جدا ونظمها جماعة - 00:51:03

من اهل العلم كالعمريطي واخرين وعلى كل حال لا يكاد يخلو اه لا تكاد تخلو مكتبة من مكتبات اهل الاسلام من شروح على هذا المتن الذي وضع الله له القبول - 00:51:22

اما الخطاب الذي هو شارح هذه المتن فهو امام المالكي من اهل الحجاز واصله من من بلاد الغرب لكنه اه ذهب الى الحياة. ذهب به ابوه الى الحجاز وهو محمد بن محمد - 00:51:40

المالكي المشهور بالخطاب الرعيري نشأ في بيت علم كان ابوه من اهل العلم وحفظ القرآن صغيرا وهو ابن سبع سنين ويعني عائلته واسرتها في الاصل اسرة اندلسية لكنه استقرت في طرابلس الغرب - 00:52:05

ومن هناك انتقل والد الخطاب الى مكة من اجل الحج و استقر بعد ذلك هناك وبقي الامام الخطاب هناك في آآ الحجاز واخذ عن شيوخ كثيرين منهم والده واخرون وقرأ الكتب المالكية المشهورة كالموطأ والمدونة - 00:52:30

وتهذيب المدونة للبرادعي والعتبي وقرأ الرسالة لابن ابي زيد والنواذر والزيادات له وقرأ مختصر الشيخ خليل وكتاب التوضيح على مختصر ابن الحاجب للشيخ خليل ايضا وكتب ابن عبد البر والقرافي والقاضي عياض وامثال هؤلاء العلماء المالكية - 00:52:59

المالكيين الكبار وايضا اخذ عن بعض علماء الشافعية كذلك زيد اه له تلاميذ وله مؤلفات كثيرة من اشهرها هذا الكتاب قرة العين بشرح ورقات امام الحرميين و قالوا انه من اواخر ما الفه - 00:53:31

وقد ذكر في اواخره انه اكمل تأليفه بي تسعمائة وثلاث وخمسين. في سنة تسعمائة وثلاث وخمسين للهجرة. والخطاب توفي سنة تسعمائة واربع وخمسين الهجرة ونسيت ان اقول انه ولد سنة تسعمائة واثنتين للهجرة - 00:54:00

من كتبه ايضا اذا يكون قد كسب قرة العين آآ سنة تقريبا قبل وفاته ومن كتبه المشهورة تحرير المقالة في شرح نظائر الرسالة ووظائف الرسالة هذا مهم لنظائر رسالة ابن ابي زيد القرضاوي لابن غازي - 00:54:24

شرحه الخطاب من كتبه تحرير الكلام في مسائل الالتزام وله تعليلات على رسالة ابن ابي زيد القيرواني وله منسك يعني كتاب في مناسك الحج وله ايضا تفريج القلوب بالخصال المكفرة لما تقدم وما تأخر من الذنوب - 00:54:44

وله متممة الاج الرومية وهذا كتاب مطبوع هو كالشرح على اه مقدمة ابن في النحو لكن يعني لا يشرح لفظه وانما يذكر لفظ ابن اجرؤم ويكمله بزيادات او تمثيل او شواهد من عنده - 00:55:12

وقد يضيف ابوابا لم يذكرها اه ابن الروم هذا في الحقيقة متممة الاجرومية اه كتاب جيد ونافع جدا وانا في الحقيقة نسيت ان اذكره ضمن شروح الاجرومية عندما تكلمنا عن آآ علم النحو - 00:55:32

لكن هذا كتاب جيد جدا اه هو كالشرح لكن مختصر جدا في التعليقات ويصلح ان يكون مثلا يدرس ويشرح ايضا وعليه شروح لكن اجل كتب العلامة الحطاب بدون منازع هو كتاب مواهب الجليل - [00:55:50](#)

في شرح مختصر خليل فهو كتاب موسوعي ضخم في الفقه على مذهب المالكية اعتمد فيه على كتب ومختصرات وشروح كثيرة من كتب المالكية يعني لا تكاد تحصى كثيرة جدا ويعني هو يعد من اجل واعظم شروح مختصرى خليل. هذا الحطاب - [00:56:07](#)

الذى هو شارح هذا المتن الذى ستدارسه ان شاء الله تبارك وتعالى وبهذا نكون قد انهينا هذه المقدمات التي اردنا ان آآ نقدمها بين يدي آآ دراستنا لعلم اصول الفقه - [00:56:35](#)

وان شاء الله تبارك وتعالى نشرع في الدرس المقليل في قراءتي وشرحى كلامي العلامة الحطاب في شرحه بورقات امام الحرمين.

اقول قولي هذا واستغفر الله لي ولكم. والحمد لله رب العالمين - [00:56:54](#)